



Distr.: Limited
6 November 2021
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورات من الثانية والخمسين إلى الخامسة والخمسين

غلاسكو، 31 تشرين الأول/أكتوبر - 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

البند 17 من جدول الأعمال

المسائل الجنسانية وتغير المناخ

المسائل الجنسانية وتغير المناخ

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دوراتها من الثانية والخمسين إلى الخامسة والخمسين، بمشروع المقرر التالي لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته السادسة والعشرين ويعتمده:

مشروع المقرر -/م أ-26

المسائل الجنسانية وتغير المناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى المقررات 36/م أ-7، و1/م أ-16، و23/م أ-18، و18/م أ-20، و1/م أ-21، و21/م أ-22، و3/م أ-23، و3/م أ-25، واتفاق باريس، وحزمة كاتوفيتسه المناخية،

وإن يعرب عن تقديره للمساهمات الواردة من الأطراف والمراقبين دعماً لأعمال تعميم المنظور الجنساني المضطلع بها حتى الآن عن طريق برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية،

وإن يعترف مع التقدير بالمشاركة البناءة الجارية في الاجتماعات وحلقات العمل الافتراضية دعماً لأنشطة خطة العمل الجنسانية ألف-2 ودال-6⁽¹⁾، ويحيط علماً بأنه رغم اتساع نطاق المشاركة إلى ما يتجاوز عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (الاتفاقية الإطارية) نتيجة لعقد

(1) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدولان 1 (النشاط ألف-2) و4 (النشاط دال-6).



الرجاء إعادة الاستعمال

الاجتماعات وحلقات العمل في شكل افتراضي، فإن بعض المشاركين، ولا سيما المشاركين في البلدان النامية، ما زالوا يواجهون تحديات كبيرة تتعلق بالوصول إلى شبكة الإنترنت والربط بها وبالمعدات التكنولوجية اللازمة للمشاركة عبر الإنترنت،

وإن يُقرّ مع القلق بالآزمة غير المسبوقة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا لعام 2019، والطابع المتفاوت للتصدي لهذه الجائحة على الصعيد العالمي، والآثار المتعددة الأوجه للجائحة في جميع الميادين الاجتماعية، بما في ذلك تعميق أوجه عدم المساواة التي كانت قائمة من قبل، بما يشمل عدم المساواة بين الجنسين، وجوانب الضعف الناجمة عن ذلك، مما قد يؤثر سلباً على تنفيذ العمل المناخي بفعالية وفي ظل مراعاة المنظور الجنساني، ويحثّ الأطراف على التعجيل بجهودها الرامية إلى النهوض بتنفيذ برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية،

وإن يعترف بالدور الهام لبرنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله الجنسانية⁽²⁾ في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في عملية الاتفاقية الإطارية،

وإن يثبّت الأطراف بتشجيعه على تعيين ودعم جهات تنسيق وطنية للشؤون الجنسانية وتغيير المناخ لأغراض المفاوضات المتعلقة بالمناخ وتنفيذ الإجراءات ورصدها⁽³⁾، ويحيط علماً بأن 94 من البلدان قد عيّنت حتى الآن جهات تنسيق من هذا القبيل،

وإن يسلم بأن مشاركة المرأة واضطلاعها بدور قيادي على نحو كامل وهاذاف وقائم على المساواة في جميع جوانب عملية الاتفاقية الإطارية، وفي السياسات والإجراءات المتعلقة بالمناخ على الصعيدين الوطني والمحلي، أمر بالغ الأهمية لتحقيق الأهداف المناخية الطويلة الأمد⁽⁴⁾، ويدعو الأطراف إلى إشراك الشباب والشعوب الأصلية في العمل المناخي، بسبل منها النظر في إدماجهم في وفود الأطراف،

وإن يشير إلى مشاركة الأطراف والأمانة وسائر أصحاب المصلحة المعنيين في الأنشطة والمناسبات التي تنظم في إطار منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتغيير المناخ وفقاً للمجالات ذات الأولوية في خطة العمل الجنسانية،

وإن يحيط علماً بجهود الأطراف لإدماج الاعتبارات الجنسانية في مساهماتها المحددة وطنياً⁽⁵⁾، ويشجع الأطراف على بذل المزيد من الجهود لإدماج المسائل الجنسانية ضمن المساهمات المحددة وطنياً والسياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغيير المناخ،

1- يشير إلى أنه تقرّر إجراء الاستعراض الوسيط للتقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة الواردة في خطة العمل الجنسانية خلال الدورة السادسة والخمسين للهيئة الفرعية للتنفيذ (حزيران/يونيه 2022)⁽⁶⁾؛

2- يدعو الأطراف وكيانات الأمم المتحدة والجهات صاحبة المصلحة الأخرى والكيانات المنفذة، وفقاً للولايات والأولويات الخاصة بكل منها، إلى تقييم وتتبع التقدم المحرز في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة تبعاً للمجالات ذات الأولوية من خطة العمل الجنسانية؛

(2) المقرر 3/أ-25.

(3) المقرر 3/أ-25، الفقرة 11.

(4) المقرر 3/أ-25، الفقرة 7.

(5) FCCC/PA/CMA/2021/8/Rev.1، الفقرات 106-113.

(6) المقرر 3/أ-25، الفقرة 10.

- 3- يدعو/يضاً الأطراف والمراقبين إلى أن يقدموا، بحلول 31 آذار/مارس 2022، معلومات عبر بوابة المساهمات⁽⁷⁾ عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المبينة في خطة العمل الجنسانية، ومجالات التحسين، والعمل الإضافي الذي يتعين الاضطلاع به، بما في ذلك، عند الاقتضاء، المعلومات المتعلقة بالآثار المتعددة الأبعاد التي خلفتها جائحة مرض فيروس كورونا لعام 2019 على صعيد التقدم المحرز، والنظر في التحديات المتنوعة الأخرى التي قد تؤثر على تنفيذ خطة العمل الجنسانية على جميع المستويات في المستقبل؛
- 4- يدعو كذلك منظمة العمل الدولية إلى أن تُعدّ ورقة تقنية لاستكشاف الصلات بين العمل المناخي المراعي للمنظور الجنساني والانتقال العادل بغية تعزيز الفرص الشاملة للجميع في اقتصاد منخفض الانبعاثات، وأن تقدم الورقة إلى الأمانة بحلول 31 آذار/مارس 2022؛
- 5- يطلب إلى الأمانة أن تُعدّ تقريراً توفيقياً عن المساهمات المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه، والمعلومات والتوصيات الناشئة عن حلقات العمل والمناسبات الافتراضية والحضورية المعقودة في الفترة من 1 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 31 آذار/مارس 2022، فضلاً عن أي بحوث ذات صلة يتم إنجازها تحضيراً للدورة السادسة والخمسين للهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- 6- يحيط علماً بالتقارير السنوية عن التكوين الجنساني⁽⁸⁾، التي تُبرز استمرار عدم إحراز تقدم في المشاركة الحضورية، والتحديات التي حُددت في تعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وقائمة على المساواة وهادفة في المنتديات الافتراضية، والحاجة الملحة إلى تحسين تمثيل المرأة ودورها القيادي في وفود الأطراف وفي جميع الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، ويرحب بتعزيز الإبلاغ عن اثنتين من دراسات الحالات الفردية، بما في ذلك البيانات المصنفة حسب نوع الجنس التي توفر مزيداً من المعلومات عن مشاركة المرأة في وفود الأطراف؛
- 7- يطلب إلى الأمانة أن تستكشف سبل أتمتة تحليل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس فيما يتعلق بأوقات التكلم في اجتماعات الاتفاقية الإطارية بغية مواصلة تعزيز التقرير السنوي عن التكوين الجنساني، وأن تقدم تقريراً عن استنتاجاتها خلال الدورة السادسة والخمسين للهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- 8- يشجع الأطراف والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية على النظر في الدراستين المشار إليهما في الفقرة 6 أعلاه وتعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وهادفة وقائمة على المساواة في عملية الاتفاقية الإطارية؛
- 9- يتكرر الأطراف والمراقبين بالدعوة إلى تقديم مساهمات، بحلول 31 آذار/مارس 2022، عن التأثيرات المتميزة لتغير المناخ على الرجل والمرأة ودور المرأة بوصفها عاملاً من عوامل التغيير وعلى الفرص المتاحة للمرأة⁽⁹⁾؛
- 10- يحيط علماً بالتقرير عن التقدم المحرز في إدماج الاعتبارات الجنسانية ضمن مسار عمل كل من الهيئات المنشأة⁽¹⁰⁾، وبجهود هذه الهيئات لإضفاء الطابع المؤسسي على هذا الإدماج في عملها، ويشجع الهيئات المنشأة على مواصلة تعزيز جهودها في هذا المجال والنهوض بالتنسيق والاتساق في إطار هذا العمل، مع مراعاة التوصيات الواردة في التقرير؛

(7) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

(8) FCCC/CP/2020/3 و FCCC/CP/2021/4.

(9) المقرر 3/أ-25، المرفق، الجدول 1، النشاط ألف-4.

(10) FCCC/CP/2021/5.

- 11- يطلب إلى الأمانة أن تُعدّ تقريراً موجزاً غير رسمي قبل انعقاد الدورة السادسة والخمسين للهيئة الفرعية للتنفيذ، يبين بوضوح المسؤوليات وأشكال الدعم المقترحة لجهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ بهدف تمكينها من أداء دورها، مع مراعاة الطابع المتنوع والمتغير والموجّه من الأطراف لعمل جهات التنسيق ودورها؛
- 12- يحيط علماً بالتوصيات الناشئة عن حلقة العمل بشأن دور جهات التنسيق الوطنية للشؤون الجنسانية وتغير المناخ⁽¹¹⁾، ويدعو الأطراف إلى النظر في هذه التوصيات واتخاذ الإجراءات اللازمة، عند الاقتضاء، لتوفير الدعم لجهات التنسيق في الاضطلاع بأنشطتها؛
- 13- يشجع الأطراف على أن تكون أكثر وضوحاً بشأن مراعاة المنظور الجنساني في التمويل المناخي بهدف تعزيز قدرة المرأة ومواصلة العمل في إطار خطة العمل الجنسانية لتيسير حصول المنظمات النسائية الشعبية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على التمويل المناخي؛
- 14- يحيط علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة، المشار إليها في الفقرات 5 و7 و11 أعلاه؛
- 15- يطلب أن يُضطلع بالإجراءات التي عُهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(11) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدول 1، النشاط ألف-2. وعُقدت حلقة العمل في جزأين: في شكل افتراضي في 22 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وحضورياً يومي 1 و2 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 في غلاسكو.